

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4301 - أنبأ أحمد بن سليمان قال حدثنا مؤمل بن الفضل قال حدثنا الوليد قال حدثني شعيب بن أبي حمزة وسفيان بن عيينة وذكر آخر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال فأجمع أبو بكر لقتالهم فقال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ لا بأس بالقتال ما لم يجرى فيه سفك دماءهم وأموالهم إلا بحقها قال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة وإن لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت أن رسول الله ﷺ قد شرح صدر أبي بكر لقتالهم فعرفت أنه الحق